



CIHAN BANK

FOR ISLAMIC INVESTMENT AND FINANCE P.S.C.

مصرف جيهران

للاستثمار والتسيير الإسلامي ش.م.خ

تسلسل المصرف ( 44 )

الرقم الرمزي ( 1 )

العدد : CBLTEO/99/25/00553

التاريخ : 2025 / 04 / 07



الى/ هيئة الأوراق المالية

م / افصاح

تحية طيبة ...

نرفق لكم طيباً العقد التأسيسي المصدق الجديد ومحضر اجتماع الهيئة العامة المنعقد في 15/11/2024 المصدق لتأشير ذلك لديكم ولتعديل رأس المال .

احمد خلف شهاب  
م. المدير المفوض



الرخصة رقم ١٢٣٤٥٦٧٨٩

نسخة منه الى :-  
الاضبارة العامة .



وكيل التسجيل

المحامي

سامون محمود القاضي

موبايل : ٧٩٠١٣٥٣٤٦٦

## عقد تأسيس

شركة مصرف جهان  
للاستثمار والتمويل الاجنبى

مساهمة خامسة



٨:٣٦:٣٨ AM - user16 - 608296  
٤١١/١٠/٢٠٢٥

بسم الله الرحمن الرحيم

**شركة مصرف جيهان للاستثمار والتمويل الإسلامي رأس المالها**

**(٤٠٠,٠٠٠,٠٠٠) اربعين مليون دينار**

**المادة الأولى : اسم الشركة :** شركة جيهان للاستثمار والتمويل الإسلامي (مساهمة خاصة )

**المادة الثانية : مركز الشركة :**

١. الادارة العامة و الفرع الرئيسي في اربيل.
٢. لها الحق في فتح فروع داخل العراق وخارجها وبموجب خطة سنوية للشركة بعد استحصل موافقة البنك المركزي العراقي، كذلك لها الحق في نقل الفرع الرئيسي او اي فرع من فروعها او خلق او دمج اي فرع بعد استحصل موافقة من البنك المركزي العراقي

**المادة الثالثة :** غرض الشركة و طبيعة عملها و نشاطها بحسب اتفاقية مع اجهزة شريعة الاسلامية  
يهدف المصرف الى تقديم الخدمات المالية و المصرفيه المقيدة مع اجهزة شريعة الاسلامية  
للإسهام بتنمية الاقتصاد الوطني قدر امكاناته المتاحة وهو يجوز ان يمارس لحسابه او  
لحساب غيره في داخل العراق وخارجها جميع اوجه النشاط المصرفي المعروفة او  
المستحدثة و جميع الاعمال المصرفيه والاستثمارية المدنية الشرعية الإسلامية وبما لا يتعارض  
مع احكام الشريعة الإسلامية و المعايير الدولية الاسلامية الشرعية و المحاسبية قانوني البنك  
المركزي و المصارف الاسلامية النافذين و التعليمات الصادرة بموجبها وله في سبيل ذلك  
ممارسة النشاطات التالية :

١. استلام ودائع نقدية ( في شكل ودائع الطلب او الودائع لاجل او ودائع مقيدة او غير مقيدة او انواع اخرى من الودائع ) ، او اي اموال اخرى مستحقة السداد بدون فائدة ،  
ووفقا لأحكام الشريعة الاسلامية و المعايير الدولية الاسلامية و الشرعية و قانون  
المصارف الاسلامية و الشرعية و قانون المصارف الاسلامية النافذ و التعليمات الصادرة  
بموجبه .
٢. ان يتلزم بشعار توظيف واستثمار مبالغ الودائع المودعة لديه بموجب عقد وكالة مقابل  
اجر محدد فقط او اخذ اجر محدد زائد حصة من الربح المتحقق عن عملية الاستثمار في  
حال زيادته عن حد معين يذكر في العقد مسبقا وان يتم التصرف بأموال المودعين حسبما  
متفق عليه عند الابداع وفقا لأحكام الشريعة الاسلامية و المعايير الشرعية و المحاسبية  
الاسلامية الدولية .

٤. تأسيس محافظ استثمارية وصناديق استثمارية وأصدار صكوك مقارضة مشتركة أو صكوك مقارضة مخصصة وفقاً لما يحدده البنك المركزي العراقي.
٥. إنشاء صناديق التأمين التبادلي لصالح المصرف أو المتعاملين معه في مختلف المجالات.
٦. قبول الأوراق التجارية والمالية لحفظها أو تحصيل الحقوق المترتبة عليها لأصحابها ولدفع وتحصيل الصكوك وأوامر وآذونات الصرف مالم تكن متضمنة قوالد أو تخالف الأحكام.
٧. تقديم خدمات المقاصة والتسوية والتحويل للنقد والأوراق المالية وأوامر الدفع وآلات الدفع ( بما في ذلك الصكوك وبطاقات الائتمان ) والخصم والمدفوعات الأخرى والشيكات السياحية والحوالات المصرفية والتحويلات السلكية والبالغة المدينة والدائنة المرخص بها سلفاً وكذلك تقديم خدمات كمدير حافظ للأوراق أو كمستشار مالي أو كوكيل استشاري مالي مع مراعاة قانون البنك المركزي وقانون المصارف الإسلامية ونظام الدفع الإلكتروني النافذة و التعليمات الصادرة بموجبها وبما لا يخالف أحكام الشريعة الإسلامية والمعايير الدولية للشريعة والمحاسبة.
٨. حفظ وإدارة الأشياء الثمينة بما فيها الأوراق المالية وتقديم خدمات حفظ الامانات وبما لا يخالف الشريعة الإسلامية والمعايير الدولية للشريعة والمعايير الإسلامية للنافذة و التعليمات الصادرة بموجبها.
٩. أن يقوم بالبحوث والدراسات المتعلقة بإنشاء المشروعات وتقديم الدعم المالي للمشروعات وتنمية الموارد البشرية والمهنية وتقديم المعلومات والبيانات وبيانات التوظيف الآخرين لهذا النشاط كما يقوم بالدراسات الخالدة للمهنيين والمهنيات وتقديم المعلومات والاستثمارات لهم.
١٠. أن يشارك المصرف في اتحادات المصارف الإسلامية والتبادل الخبرة مع البنك الإسلامي للتنمية والمصارف الإسلامية في كافة ارجاء العالم.
١١. تملك الأموال المنقولة وغير المنقولة وبيعها واستثمارها وتاجيرها واستئجارها بما في ذلك استصلاح الأراضي المملوكة والمستأجرة واعدادها للزراعة والصناعة والسياحة والاسكان بعد الحصول على موافقة البنك المركزي العراقي ونقل ملكية العقارات حال الانتهاء من الغرض الذي انتهت من أجله.
١٢. تأسيس الشركات أو المساهمة فيها في مختلف المجالات المكملة لأوجه نشاطها والمساهمة في الشركات القائمة ذات النشاط غير المحرم شرعاً بموافقة البنك المركزي العراقي وبما لا يتعارض على النسبة التي يحددها البنك من رأس المال المصرف واحتياطياته.
١٣. المساهمة في توزيع أموال المصارف الإسلامية المجازة داخل العراق وخارجها بعد استحصل موافقة البنك المركزي العراقي.
١٤. لا يجوز التعامل في القائدة المصرفية لهذا وعطاءً.
١٥. لا يجوز الاستثمار وتمويل أي سلعة أو مشروع لا تبيحه الشريعة الإسلامية.
١٦. لا يجوز تمويل عمليات السمسرة بالمشاريع الطارئة.

١٦. لا يجوز تهدى قيمة الممتلكات الثابتة المعدة لاستعمال نسبة (%) ٣٠ من صافي امواله الخاصة الاساسية ولا تتجاوز نسبة استثماراته في الممتلكات الثابتة بما فيها النسبة المذكورة اعلاه (%) ٥٠ من قيمة محفظته الاستثمارية.

١٧. على المصرف تعين هيئة شرعية من قبل الهيئة العامة للمصرف بما لا يقل عن (٥) اعضاء من بينهم (٣) من ذوي الخبرة في الفقه الاسلامي واصوله و(٢) منهم في الاقل من ذوي الخبرة والاختصاص في الاعمال المصرفية والقانونية والمالية ولا يجوز حل الهيئة الشرعية او اعضاء اي عضو فيها الا بقرار مسبب من مجلس ادارة المصرف باغلبية ثلثي الاعضاء وموافقة الهيئة العامة للمصرف.

#### المادة الرابعة : رأس مال الشركة :

رأس المال المدفوع (٤٠٠,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠ دينار) اربعمائة مليار دينار مقسم الى (٤٠٠,٠٠٠,٠٠٠) سهم، اربعمائة مليار سهم، قيمة السهم الواحد دينار واحد.

#### المادة الخامسة : مجلس الادارة :

١. اعضاء مجلس ادارة المصرف: تنتخبهم الهيئة العامة لشركة مصرف جريان للاستثمار والتمويل الاسلامي وعدهم سبعة اصليين وسبعة احتياط وان يتم اختيارهم بالطريقة والنسب المقررة لاختيار الاعضاء الاصليين واعتماد اسلوب التصويت التراكمي عند التخاب مجلس الادارة في اجتماعات الهيئة العامة.
٢. مراعاة توفر الشروط القانونية في عضوية مجلس الادارة المذكورة في قانون المصارف رقم (٩٤) لسنة ٢٠٠٤ والتعليمات الصادرة بموجب قانون الشركات رقم (٢١) لسنة ١٩٩٧ وأسس وضوابط وتعليمات البنك الاداري.

وقد تم توكيل ( وكيل التسجيل المحامي مأمون محمود القاضي ) للقيام بكل ما تقتضي من الاجراءات القانونية لتسجيل الشركة لدى دائرة تسجيل الشركات ومراجعة اي دالة اخرى تتطلبها عملية التسجيل .

وكيل التسجيل  
المحامي  
مأمون محمود القاضي  
العنوان / بغداد - شارع السعدون  
موبايل : ٧٩٠١٣٥٣٢٤٦  
هاتف : ٧١٩٤١٠١

جمهورية العراق  
وزارة التجارة - دائرة تسجيل الشركات - قسم  
الشركات المساهمة  
تاريخ رفع الوثيقة: ٢٤/٣/٢٠٢٥ ١٨:١١ ص  
تاريخ رمز التحقق: ٢٤/٣/٢٠٢٥ ١٩:١١ ص



الموضوع: مصرف جيهران للاستثمار  
وتمويل الإسلامي  
الرقم: ١١٨  
التاريخ: ٢٤/٣/٢٠٢٥

ان حفاظك على هذه الوثيقة دون ضرر يمكنك من استخدامها في الدوائر المرتبطة بهذا النظام

يمكنك حفظ صورة الوثيقة في هاتفك لاستخدامها عند الضرورة

نؤيد صحة صدور الوثيقة الإلكترونية بعد مطابقتها مع الوثيقة الورقية

( [dm.ur.gov.iq/qrppubliclink](http://dm.ur.gov.iq/qrppubliclink) ) وثيقة عامة يمكن قراءتها حسراً عبر الرابط التالي:



481117035775108

عزيزي المواطن في حالة حدوث أي تلوك أو مشكلة في قراءة رمز الوصول السريع

يرجى الاتصال على الرقم المجاني 5599

لمزيد من المعلومات عن الخدمات الحكومية الإلكترونية، بالأمكان زيارة الرابط التالي



G 2821845  
C 2821845

جميع الحقوق محفوظة للأمانة العامة لمجلس الوزراء © ٢٠٢٥



بسم الله الرحمن الرحيم

محضر اجتماع الهيئة العامة لشركة مصرف جيهان  
للاستثمار والتمويل الإسلامي / مساهمة خاصة

المنعقد بتاريخ ٢٠٢٤/١١/١٥

استناداً إلى أحكام قانون الشركات رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل و بناءً على الدعوة الموجهة من قبل رئيس مجلس الادارة بموجب محضر اجتماع مجلس الادارة بتاريخ ٢٠٢٤/٩/١٠ .

عقدت الهيئة العامة اجتماعها بتاريخ ٢٠٢٤/١١/١٥ الساعة الحادية عشر صباحاً في مقر الشركة الكائن في اربيل شارع ١٠٠ متري بجاتب جامعة جيهان.

و عملاً بأحكام المادة ٩٥ من قانون الشركات رقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل ترأس الجلسة السيد ازاد يحيى سعيد رئيس مجلس الادارة و تم تعيين السيد علي حيدر عبدالوهاب مراقب للجلسة والسيد نوزاد محسن قرني كاتب للجلسة و تم اعلان النصاب القانوني المتحقق (٣٥٤,٨٥٦,٨٠٢,٧٥٠ سهم) ثلاثة و اربعية و خمسون مليار و ثمانمائة و ستمائة و خمسون مليون و ثمانمائة و اثنان الف و سبععمائة و خمسون سهم ما يشكل نسبة ٩٩,٩٦٪ من رأس مال الشركة البالغ (٣٥٥,٠٠٠,٠٠٠) مليار دينار، و بذلك اعلن تحقيق النصاب القانوني .

و تم انتخاب السيد ازاد يحيى سعيد رئيساً للهيئة العامة بالإجماع و باشر بجدول اعمال اجتماع الهيئة العامة و كما يلي:

١. مناقشة تقرير مجلس الادارة للسنة المالية المنتهية في ٢٠٢٣/١٢/٣١ ، وبعد المناقشة قررت الهيئة العامة المصادقة عليه بالإجماع.
٢. مناقشة تقرير مراقب الحسابات للسنة المالية المنتهية لسنة ٢٠٢٣ ، وبعد المناقشة قررت الهيئة العامة المصادقة عليه بالإجماع.
٣. مناقشة الحسابات الختامية للسنة المالية المنتهية لسنة ٢٠٢٣ ، وبعد المناقشة قررت الهيئة العامة المصادقة عليه بالإجماع.
٤. مناقشة تقرير لجنة التدقيق ومراجعة الحسابات للسنة المالية المنتهية ٢٠٢٣ ، وبعد المناقشة قررت الهيئة العامة المصادقة عليه بالإجماع.

٥. مناقشة تقرير هيئة الرقابة الشرعية لسنة ٢٠٢٣ ، وبعد المناقشة قررت الهيئة العامة المصادقة عليه بالإجماع.

٦. مناقشة زيادة رأس مال الشركة من (٣٥٥,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠) دينار الى (٤٠٠,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠) دينار وفقاً لأحكام المادة (٥٥/أولاً) من قانون الشركات العراقي المرقم ٢١ لسنة ١٩٩٧ المعدل، عن طريق الاكتتاب بمبلغ (٢٤,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠) دينار، اربعة وعشرون مليار دينار، وتحويل مبلغ (٢١,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠) دينار، واحد وعشرون مليار دينار من الفائض المتراكם الى اسهم واصدار اسهم جديدة على رأس المال و يتم توزيعها على المساهمين في اجتماع الهيئة العامة وفقاً لأحكام المادة (٥٥/ثانياً) من قانون الشركات العراقي، وتعديل المادة (رابعاً) من عقد تأسيس الشركة واتخاذ القرار بذلك.

بعد المناقشة قررت الهيئة العامة بالإجماع زيادة رأس مال الشركة من (٣٥٥,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠) دينار، ثلاثة وخمسة وخمسون مليار دينار الى (٤٠٠,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٤) دينار، اربععمائة مليار دينار، استناداً لأحكام المادة (٥٥/أولاً و ثانياً) من القانون الشركات وفق التفصيل الآتي:

- أ. زيادة رأس المال استناداً لأحكام المادة (٥٥/أولاً) بطريقـة الاكتتاب العـام بمبلغ (٢٤,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠) دينار، اربعة وعشرون مليار دينار .





بـ. زيادة رأس المال من خلال تحويل مبلغ (٢١,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠) دينار ، واحد وعشرون مليار دينار من الفائض المتراكم الى اسهم توزع على المساهمين كلاً حسب نسبة مساهمته استناداً لاحكام المادة (٥٥/٥٥) ثانياً .

تـ. تعديل المادة رابعاً من عقد التأسيس لنقرأ كما يلي:

**رأس مال الشركة (٤٠٠,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠ دينار) اربعمائة مليار دينار مقسم الى (٤٠٠,٠٠٠,٠٠٠,٠٠٠) سهم، اربعمائة مليار سهم ، قيمة السهم الواحد دينار واحد.**

٧. مناقشة تعيين السيد الدكتور بشير خليل توفيق الحداد لمنصب رئيس هيئة الرقابة الشرعية للمصرف، والمصادقة على التعين حين ورود موافقة البنك المركزي العراقي.

قررت الهيئة العامة بالاجماع تعيين الدكتور بشير خليل توفيق الحداد رئيس هيئة الرقابة الشرعية للمصرف، بعد استحصل موافقة البنك المركزي العراقي على تعيينه.

٨. مناقشة تعيين مراقبى الحسابات :

أـ. اقرار تعيين مراقبى الحسابات لشركة مصرف جيهان للاستثمار والتمويل الاسلامي لعام ٢٠٢٣ .  
اقررت الهيئة العامة بالاجماع تعيين شركة عبدالحسين عبدالعظيم الياسري و شركاؤه مراقباً للحسابات لسنة ٢٠٢٣ وتحديد اجره وفق ضوابط وتعليمات مجلس المهنة.

بـ. تعيين مراقبى الحسابات لأربع سنوات قادمة ابتداء من عام ٢٠٢٤ استناداً إلى كتاب البنك المركزي العراقي المرقم بالعدد ١١١٥٧/٤/٩ المؤرخ في ٢٠٢٤/٩/١٧ وتحديد اجرهما حسب ضوابط وتعليمات مجلس المهنة .

قررت الهيئة العامة بالاجماع تعيين شركة عبدالعظيم الياسري و شركاؤه مراقباً للحسابات لعام ٢٠٢٤ لمدة اربعة سنوات وتحديد اجره وحسب ضوابط وتعليمات مجلس المهنة.

٩. ابراء ذمة رئيس واعضاء مجلس الادارة لسنة ٢٠٢٣ .  
قررت الهيئة العامة بالاجماع ابراء ذمة رئيس واعضاء مجلس الادارة .

وختم المحضور

علي حيدر عبدالوهاب  
المراقب

نو زاد محسن قرنى  
الكاتب

ازاد يحيى سعيد  
رئيس الجلسة

مندوبي دائرة مسجل الشركات

انعام ابراهيم حمادي

نهيل علي مجید

انسام لفته محسن



جمهورية العراق  
وزارة التجارة - دائرة تسجيل الشركات - قسم  
الشركات المساهمة  
تاریخ رفع الوثيقة: ٢٤/٣/٢٠٢٥ ١٨:١١  
ص  
تاریخ رمز التحقق: ٢٤/٣/٢٠٢٥ ١٩:١١  
ص



الموضوع: مصرف جيهان للاستثمار  
وتمويل الاسلامي

الرقم: ١١٨  
التاريخ: ٢٤/٣/٢٠٢٥

ان حفاظك على هذه الوثيقة دون ضرر يمكنك من استخدامها في الدوائر المرتبطة بهذا النظام

يمكنك حفظ صورة الوثيقة في هاتفك لاستخدامها عند الضرورة

نؤيد صحة صدور الوثيقة الالكترونية بعد مطابقتها مع الوثيقة الورقية

( [dm.ur.gov.iq/qrpubliclink](http://dm.ur.gov.iq/qrpubliclink) ) وثيقة عامة يمكن قراءتها حسراً عبر الرابط التالي:



481117035775108

عزيزي المواطن في حالة حدوث أي تلوك أو مشكلة في قراءة رمز الوصول السريع

يرجى الاتصال على الرقم المجاني 5599

لمزيد من المعلومات عن الخدمات الحكومية الالكترونية، بالأمكان زيارة الرابط التالي

[www.ur.gov.iq](http://www.ur.gov.iq)



G 2821845  
C 2821845

جميع الحقوق محفوظة للأمانة العامة لمجلس الوزراء © ٢٠٢٥

١٦-٥-٢٠٢٥